

تاج العروس من جواهر القاموس

عَنْذَيَّ بِهِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ الصَّاعِقِيُّ إِذَا أَغْرِيَّ بِهِ مِثْلَ عَنذَيَّ بِهِ
وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَالْغَانِذُ : الْحَلَقِيُّ وَمَخْرَجُ الصَّوْتِ .
غ ن د ر ذ .

وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : عِنْدَ رُودِ الدَّالِّ الْأُولَى مُهْمَلَةٌ : مِنْ قُرَى هَرَاةَ مِنْهَا أَبُو
عَمْرٍو الْفَتْحُ ابْنُ زُعَيْمٍ الْهَرَوِيُّ عَنْ شَرِيكَ وَالْحَكَمِ ابْنِ طَهَيْيَرٍ وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ
الْهَيْجَاجِ .
غ ي ذ .

الْغَيْذَانُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ الَّذِي يَطْنُ فِي صَيْبِ
رِوَاهِ الْأَزْهَرِيِّ فِي التَّهْذِيبِ عَنْهُ . وَالْمُغْتَاذُ : الْمُغْتَاظُ لُغَةٌ فِيهِ كَمَا قَالَ
الصَّاعِقِيُّ أَوْ هُوَ مِنْ بَابِ الْإِبْدَالِ .
فصل الفاء مع الذال المعجمة .
ف خ ذ .

أَنْ مِصَالِفَ خِذُ كَكَتِفٍ : وَصَلُّ مَا بَيْنَ السَّاقِ وَالْوَرَكِ مُوَنَّتْ كَالْفَخِذِ بَفَتْحٍ
فَسُكُونِ وَيُكْسَرُ أَيْ مَعَ السُّكُونِ فَهِيَ ثَلَاثُ لُغَاتٍ وَهِيَ مَشْهُورَةٌ فِي كُلِّ ثَلَاثِيٍّ عَلَى وَرَاقِ
كَتِفِ زَادِ الزُّرْكَشِيِّ فِي شَرْحِ الْبُخَارِيِّ أَنْ فِيهِ لُغَةٌ فَخِذٌ بِكَسْرَتَيْنِ وَفِي
تَسْهِيلِ ابْنِ مَالِكٍ : فِي كُلِّ عَيْنٍ حَلَقِيَّةٍ أَرْبَعُ لُغَاتٍ سِوَاءِ كَانَتْ اسْمًا
كَفَخِذٍ أَوْ فِعْلًا كَشَهْدِ الثَّلَاثَةِ وَكَسْرُ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ وَصَرَّحَ بِذَلِكَ فِي
الْكَافِيَةِ وَشَرَّحَهَا وَسَيَأْتِي لَنَا أَيْضًا فِي شَهْدِ وَغَيْرِهِ قَالَ شَيْخُنَا : فَالْثَلَاثُ
بِكَسْرَتَيْنِ هُوَ الَّذِي قَيِّدُوه بِالْحَلَقِيَّةِ وَأَمَّا اللُّغَاتُ الثَّلَاثُ ففِي كُلِّ ثَلَاثِيٍّ عَلَى
وَرَاقِ كَكَتِفٍ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ حَرَفٌ حَلَقِيٌّ مِنَ الْمَجَازِ : هَذَا فَخِذِي بِالتَّذْكِيرِ
وَهُوَ فَخِذٌ مِنْ أَفْخَاذِ بَنِي تَمِيمٍ وَهُوَ حَيٌّ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ مِنْ أَقْرَبِ
عَشِيرَتِهِ وَهُوَ أَقْلٌ مِنَ الْبَطْنِ وَأَوْسَلُهَا الشَّعْبُ ثُمَّ الْقَبِيلَةُ ثُمَّ
الْفَصِيلَةُ ثُمَّ الْعِمَارَةُ ثُمَّ الْبَطْنُ ثُمَّ الْفَخِذُ . قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ :
الشَّعْبُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَبِيلَةِ ثُمَّ الْقَبِيلَةُ ثُمَّ الْعِمَارَةُ ثُمَّ الْبَطْنُ ثُمَّ
الْفَخِذُ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْفَصِيلَةُ أَقْرَبُ مِنَ الْفَخِذِ وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنْ أَعْضَاءِ
الْجَسَدِ وَقَالَ شَيْخُنَا نَقْلًا عَنْ بَعْضِ أَهْلِ التَّحْقِيقِ : هَذِهِ اللُّغَاتُ الْمَذْكُورَةُ فِي
الْفَخِذِ سِوَاءِ كَانَتْ بِمَعْنَى الْعُضْوِ أَوْ بِمَعْنَى الْحَيِّ الْقَبِيلَةِ إِلَّا أَنْزَهُ إِذَا كَانَ

بمعنى العَضْوِ الْأَفْصَحُ فِيهِ الْأَصْلُ الَّذِي هُوَ فَتْحُ الْأَوَّلِ وَكسْرُ الثَّانِي وَإِذَا كَانَ
بمعنى الْقَيْدِيَّةِ وَالْحَيِّ فَأَلْفَ صَح فِيهِ فَتْحُ الْأَوَّلِ وَسكونُ الثَّانِي وَإِذَا أَعْلَمَ . أَيْ
جَمْعُ الْفَخْدِ بِمعنى الْعَضْوِ وَالْحَيِّ . أَفَخَذُ قَالَ سيبويه : لم يُجَاوِزُوا بِهِ هَذَا
الْبِنَاءَ . وَفَخَذَهُ كَمَنْعَهُ يَفْخَذُهُ : أَصَابَ فَخَذَهُ قَوْلُهُ كَمَنْعَهُ هَكَذَا فِي النَّسْخِ
الَّتِي بَأَيْدِينَا وَقَدْ سَقَطَ مِنْ بَعْضِ ففُخَذَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهولِ وَفِي الْمُحْكَمِ : فُخَذَ
الرَّجُلُ فَخَذًا فَهُوَ مَفْخُودٌ أَيْ أَصِيبَتْ فَخَذُهُ . وَرَمَيْتُهُ فَفَخَذَتْهُ أَيْ
أَصِيبَتْ فَخَذَهُ . يُقَالُ : فَخَذَهُمْ عَنْ فُلَانٍ تَفْخِذَاً أَيْ خَذَّ لَهُمْ فَخَذَ
بَيْنَهُمْ تَفْخِذَاً : فَرَّقَهُمْ : فَخَذَ الرَّجُلُ تَفْخِذَاً : دَعَا الْعَشِيرَةَ
فَخَذًا فَخَذًا وَهُوَ مَأْخُودٌ مِنَ الْحَدِيثِ " أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ " وَأَنْزَرُ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ " بَنَاتٍ
يُفْخِذُ عَشِيرَتَهُ أَيْ يَدْعُوهُمْ فَخَذًا فَخَذًا يُقَالُ : فَخَذَ الرَّجُلُ بَنِي
فُلَانٍ إِذَا دَعَاهُمْ فَخَذًا فَخَذًا . وَالْفَخَذَاءُ : هِيَ الَّتِي تَصْبِطُ الرَّجُلَ بَيْنَ
فَخَذَيْهَا لِقُوَّتِهَا . وَتَفْخِذُ الرَّجُلُ : تَأْخِذُ عَنْ الْأَمْرِ . وَاسْتَفْخَذَ
بمعنى اسْتَخَذَ عَنِ الْفِرَاءِ وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ . التَّفْخِيزُ : الْمَفْخِذَةُ . وَقَالَ
الْفَرَّاءُ : حُلِبَتِ النَّسَاقَةُ فَخَذَهَا وَالْعَنْزُ فِي رُبَايِهَا وَفِي فَخَذِهَا
وَفَخَذُهَا نَمِصْفُ شَهْرٍ نَقَلَهُ الصَّاعِقِيُّ .